

المجلس (301) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله باب فيه فرضت الصلاة وقال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول ما فرضت الصلاة ركعتين - 00:00:02

واقلت صلاة السفر واتمت صلاة الحضر باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله - 00:00:22

باب كيف فرضت الصلاة ان الهيئة التي فرضت عليها وعدد ركعاتها هذا هو المقصود من الترجمة ولو رد النسائي عزيز ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها منها قالت اول ما اول ما فرضت الصلاة ركعتين - 00:00:44

ركعتين صلاة الحضر ويقررت صلاة السفر هذا الحديث يدل على ان الله عز وجل فلما فرط الصلاة على نبيه عليه الصلاة والسلام وكان ذلك من مكة قبل الهجرة وكان فرضها ليلة الاسراء والمعراج كما عرفنا - 00:01:07

ذلك في الدروس الفائتة فرضها ركعتين والمراد بذلك يعني بعد المغرب ما عدا المغرب فانها فرضت وهي ثلاث اولا توجد ولم ينقص منها يعني لا تقصد تزييد في صلاة الحذر - 00:01:33

وذلك بالنسبة للصلاحة التي تقصير وهي الثلاث الصلوات ما عدا المغرب والفجر ولم يفطر المغرب ولم تخسر المغرب لانها وتر النهار وكذلك الفجر لم يوجد فيها لانها تطال فيها القراءة - 00:02:05

وانما الذي زيد فيه ثم شرع قصره هو الصلوات الثلاث الرباعية الظهر والعصر والعشاء فقد ذهب بعض العلماء الى ان القصر الى ان القصر او الى ان الى ان الى ان القصر ركعتان - 00:02:37

بالنسبة للرباعية انما هو عزيمة وليس برفقة وانه لا يجوز لاحد ان يتم في حال السفر وهذا وذهب بعض العلماء الى ان القصر رخصة وانه يجوز الالتمام في السفر والقصر افضل - 00:03:09

ويستدلون على ذلك لقول الله عز وجل اذا ضربت في الارض فليس عليكم جناح ان تقصرؤ من الصلاة الذين كفروا وكذلك ما جاء في بعض الاحاديث ان انها صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم - 00:03:33

فافقوا صدقته وكذلك ما جاء في الحديث ان الله يحب ان تؤتى رخصه ان الله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معاصيه كما يكره ان تؤتى معاصيه في بعض الروايات كما يحب ان تؤتى عزائمها - 00:03:54

قالوا فهذا يدل على ان الصلاة اول ما فرضت ركعتين ثم انه لما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم الى المدينة جعلت الصلوات اربعا الا المغرب والفجر الا المغرب والفجر - 00:04:14

فانها لم ولدت فيها على عما هي عليه وبقيت على ما هي عليه لان المغرب وتر النهار والفجر تطال فيها القراءة والفجر يطول فيها القراءة فلم يحصل فيها زيادة وكذلك ايضا - 00:04:35

لم تنقص بالقصر وانما القصد انما القصر خاص بالرباعية واذا فمن العلماء من قال ان القصر عزيمة واستدل على ذلك بحديث عائشة ومنهم من قال انه رخصة واستدل على ذلك بالادلة - 00:04:57

التي ذكرت الاية والحديث اول ما فرضت الصلاة ركعتين فاقر صلاة السفر واتمت صلاة الحظر والذين قالوا بان القصر رخصة

اجابوا عن هذا الحديث لأن المقصود من ذلك اه ما اال اليه الامر - 00:05:19
ما اال اليه الامر من ان الصلاة المقصورة صلت ركعتين فصارت كهيئتها لما فرضت اول ما فرضت ركعتين ركعتين اما استناد الحديث
فيقول النسائي اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وهو ابن مخلد - 00:05:49
الحنظلي المشهور بابن راهوية وهو محدث فقيه وقد وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وهو وصف رفيع عالم لم يبخروا به الا الا
من المحدثين ومنهم اسحاق بن رفوية هذا وحديثه خرجه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة - 00:06:14
حديث خرجه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لم يخرج له شيئاً حدثنا سفيان وسفيان هو ابن عبيبة المكي وهو ثقة حجة
الامام غرد حديث واصحاب الكتب الستة وهو هنا مهملاً - 00:06:44
لم ينسب والمهملا في علم المصطلح هو الراوي الذي يذكر اسمه ولا يذكر اسمه واسم ابيه ولا يذكر جده او نسبته
ويكون هناك اشخاص يحتمل - 00:07:10
ان يكون اي واحد منهم وهنا سفيان غير منسوب وهو المسماي المهملا ويحسن سفيان ابن عبيبة ويحسن سفيان الثوري لكن اتضحت
انه سفيان ابن عبيبة لان لانه هو الذي عرف - 00:07:35
بالرواية عن الزهري هو الذي عرف بكثرة الرواية عن الزهري وسفيان الثوري ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري انه لم يروي عنه الا
بواسطة لم يرو عنه الا بواسطة - 00:08:03
فيكون ذكر السفيان اذا جاء مهملاً غير منسوب محمولاً على سفيان ابن عبيبة وليس الثوري ليس معروفاً بالرواية عن
سفيان ابن عن الزهري وانما روى عنه بالواسطة واما سفيان ابن عبيبة فقد عرف بكثرة الرواية - 00:08:25
عن الزهري والأخذ عنه هو سفيان ابن عبيبة خرج حديث واصحاب الكتب الستة اما الزهري فهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن
عبد الله ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب - 00:08:51
وهو احد الفقهاء والمحدثين وهو احد المكترين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو الذي قام بجمع السنة بناء
على تكليف من الخليفة عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه - 00:09:14
والذى يقول فيه السيوطي اول جامع الحديث والاثر ابن شهاب امر له عمر فهو الذي قام بجمعه بتكليف من الخليفة اما كتابته بصفة
فردية وبدون تكليف من احد فكان هذا معروفاً عن بعض الصحابة مثل عبد الله بن عمرو - 00:09:36
وكذلك عن التابعين ولكن تكليف من الخليفة وولي امر المسلمين الذي قام بهذا عمر سفيان محمد ابن شهاب الزهري بتكليف من
الخليفة عمر ابن عبد العزيز رحمة الله عليه - 00:10:05
والزهرى حديثه خرجه اصحاب الكتب الستة عن عروة عن عروة وعروة هو ابن الزبير ابن العوام وهو ثقة خرج حنيفة واصحاب
الكتب الستة وهو محدث فقيه بل هو احد الفقهاء السبعة - 00:10:26
المشهورين بالمدينة في عصر التابعين لان هذه المدينة المباركة اشتهر فيها في عصر التابعين سبعة يرجع رجع الناس
إليهم في الفقه غالب عليهم هذا اللقب وهو لقب الفقهاء السبعة - 00:10:49
هو احد هؤلاء السبعة عروة ابن الزبير ابن العوام والباقيون هم عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسعيد المسيب والقاسمي
محمد ابن أبي بكر الصديق هو سليمان ابن يسار - 00:11:15
وخارجها ابن زيد وابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام على احاديث القوال في السابع وقول والقول الثاني انه ابو سلمة ابن
عبد الرحمن ابن عوف القول الثالث انه سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب - 00:11:35
وبسبعة متفق عليهم والسابع مختلف فيه على ثلاثة اقوال وهؤلاء السبعة جمعه ابن القيم جمعهم بعض الشعراء في بيتهما ابن
القيم في اول كتابه اعلان موقعي وكتاب اعلام واقعيهم - 00:11:53
من احسن الكتب التي الفت في الفقه وفي بيان الحكم والاسرار لاحكام الشريعة وهو كتاب عظيم وقد ذكر في اوله المفتين في عصر
الصحابه والتابعين ومن بعدهم في البلاد المختلفة - 00:12:16

ولما جاء عند ذكر هذه المدينة ذكر الفقهاء في عصر الصحابة ثم الفقهاء في عصر التابعين وذكر من بينهم الفقهاء السبعة ثم قال ثم ذكر البيتين آآ قال الشاعر اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة - [00:12:39](#)

فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجا وهذا على اعتبار السابع ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن هشام وهو احد اقوال ثلاثة في السابع من الفقهاء السبعة - [00:13:05](#)

وهم ابو بكر ابن عبد الرحمن وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رحمة الله على الجميع عن عائشة ام المؤمنين - [00:13:24](#)

الصديقة بنت الصديق التي انزل الله براءتها في ايات تتنلى في اول سورة النور وهي التي روت الاحاديث الكثيرة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي احد الفقهاء السبعة احد الصحابة السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:13:40](#)

والذين زاد حديث الواحد منهم على الف حديث والذين قال عنهم السيوطي في فيته اذا قيل من والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالحدري وجابر وزوجة النبي - [00:14:06](#)

وزوجة النبي المراد بها ام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها قال اخبرنا محمد بن هاشم مع المؤمنين ابو عمرو عن الاوزاعي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة تقدم برسول المدينة. قال اخبرني عروة عائشة رضي الله عنها انها - [00:14:25](#)

فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله صلى الله عليه وسلم اول ما فرضها ركتعتين ركتعتين النسائي حديث عائشة رضي الله عنها وارظاها وهو بمعنى الحديث السابق او الرواية السابقة - [00:14:53](#)

اما الصلاة آآ فرضها الله على نبيه عليه الصلاة والسلام وهو بمكة قبل الهجرة الى المدينة ركتعتين ركتعتين وبقيت في السفر على الفريضة الاولى يعني معناها انها ركتعتين في حال السفر - [00:15:19](#)

وهذا كما ذكرنا انما هو في الصلوات الرباعية التي هي الظهر والعصر والعشاء وهي التي جيدة الى اربع ثم جاء في السنة او جاء الكتاب والسنة بقصرها وكونها في حال السفر - [00:15:48](#)

نرجع الى ركتعتين واما المغرب فهي على ما هي عليه والفجر على ما هي عليه واما اسناد الحديث فيقول النسائي محمد بن هاشم البعلبكي محمد ابن هاشم البعلبكي وهو صدوق خرج له النسائي وحده - [00:16:14](#)

هو صدوق خرج له النسائي وحده يتبع من الاطلاع على او من معرفة شيوخ النكائي الذين يروي عنهم في السنن ان كثيرا منهم انفرد عنه ينفرد من نساء الرواية عنه - [00:16:38](#)

وهم بين ثقة وخدوق وهم بين ثقة وصدوق فان كثيرا من رجاله او كثيرا من رواهه الذين يروي عنهم خرج لهم النسائي وحدهم ولم يخرج لهم سوى - [00:17:05](#)

وهم دائرون بين اصدقائي والصادقين الصدوق والصادقين بين ثقة او صدوق وهذا الذي هو محمد بن هاشم صدوق خرج له النسائي وحده صدوق خرج له النسائي وحده والآن بان الوليد المسلم - [00:17:27](#)

الدمشقي وهو ثقة الا انه كبير التدليس والتسوية التسوية التدليس هو تدليس التسوية والتدايس فما هو معلوم آآ رواية الراوي عن شيخه ما لم يسمعه منه بلفظ موهبي من السمع - [00:17:54](#)

لعن او قال ولكنه اذا اتي باخبرني او حدثني او سمعت فانه لا تدليس فيه وانما التدليس عندما تأتي صيغة تحمل الاتصال وتحتمل الواسطة هذا هو التدليس رواية الراوي عن شيخه - [00:18:23](#)

ما لم يسمعه منه بلفظ موهبي من السمع فعن او قال يخلص من احتمال التدليس بوجود التصرير بالسماع او الاخبار او التحذير فانه عند ذلك او عندما يوجد ذلك يؤمن من التدليس - [00:18:45](#)

لا يكون التي تحاصرنا مع وجود التصرير بالسماع او التحذير والاخبار او الانباء الالفاظ التي تدل على اتصال وتدل على عدم الواسطة وتدل على عدم الواسطة. اما تدريس التسمية فهو من اسوأ - [00:19:13](#)

او هو اسوأ آحوال التدليس وذلك ان المدلس آآينظر في الاسناد فيكون فيه ثقة وضعفاء ويحذف ضعيفا بالاسناد يجعل اللفظ من الشيخ الذي حذف الراوي الذي حذف شيخه - 00:19:37

بلفظ يتحمل الاتصال ويكون الاسناد سوي وجعل ثقائنا مع ان فيهم ظعيفا او ظعفا حذفوا من اثناء الاثنين فهذا اسوأ ما يكون من التدليس لان لان فعله هذا يجعل آآ - 00:20:13

آآ التهمة تتوجه الى من ليس بمعرفة بالتدبير الى من ليس بمعرفة عن التدبير وانه يكون اه تكون روايته عن ثقة مع انه انما روى عن ضعيف ولكن المدلس الذي دلت - 00:20:47

تسوية هو الذي حلف حذف ذلك الضعيف وسوى الاسناد وجعله كل ميقات بعد حذفه ذلك الضعيف الذي في اثناء الاسناد فهو اشد ما يكون من التدليس واسوأ ما يكون من التدليس لان هذا - 00:21:09

فيه اه تحذير للغير واضافة الخطأ الى الغير او اضافة الالبس الى الغير بخلاف انواع التدليس بخلاف غير ذلك من التدليس لان هذا يرجع الى مدلس نفسه لان هذا يتعلق بشيوخه - 00:21:33

وما تجلس التسوية هو يتعلق بشيوخ شيوخه او منفوحة. بشيوخ شيوخه او من فوقهم اه هذا هو الوليد بن المسلم الدمشقي وهو يروي عن الاوزاعي وقد روى عنه بصيغة اخبرني - 00:21:56

قد روى عنه بصيغة اخبرني فاذا هو متصل ولا تدریس فيه. متصل ولا تجلس فيه بينه وبين الاوزاعي وبينه وبين الاوزاعي. والاوزاعي هو ابو عمرو عبدالرحمن بن عمرو قال لو داعية الدمشقي - 00:22:17

فقيه الشام ومحدثها وحديثه خرجه اصحاب الكتب الستة وهنا قال اخبرني ابو عمرو ثم قال يعني الاوزاعي فالوليد بن مسلم قال اخبرني عمرو فقط الله ابو عمرو اخبرني ابو عمرو - 00:22:39

وهي كنية الاوزاعي ومن دون الوليد بن مسلم اراد ان يوضح من هو ذلك الشيخ الذي ذكر بكتيته وقال يعني الاوزاعي وكلمة يعني قائلها من دون الوليد بن مسلم وفاعل يعني - 00:23:02

وهو فعل مضارع فاعله ضمير مستتر يرجع الى الوليد المسلم يعني الوليد ابن مسلم يعني قال من من دون الوليد المسلم يعني الوليد ابن مسلم لقوله اخبرني ابو عمرو يعني الاوزاعي - 00:23:26

يعني الوليد الاوزاعي الوليد هو الفاعل والاوزاعي هو المفعول يعني الاوزاعي والاوزاعي خرج حديث اصحاب الكتب الستة عن الزهر وقد تقدم عن مروحة عن عائشة وقد مر ذكرهم. الوليد من خرج لهم - 00:23:48

الوليد خرج له اصحاب الكتب الستة. الوليد المسلم خرج له اصحابه الكتب الستة مثل اوزاعي لان رجال الاسناد كلهم خرجوا لهم اصحاب الكتب الستة الا شيخ النسائي. محمد ابن هاشم البعلبي - 00:24:22

محمد ابن هاشم انفرد النسائي بالخروج له اما الوليد ابن مسلم والزهري وعروة وعائشة فهو لاء خرج حديثا من اصحاب الكتب الستة. قال اخبرنا قتيبة عن ما لك عن صالح بن عروة عن عائشة عن عائشة رضي - 00:24:39

الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين فاقتصرت صلاة السفر وازيد في صلاة الحضر ثم اورد النسائي حديث عائشة من طريق اخرى وهو بمعنى ما تقدم واما اسناد الحديث فيقول اخبرنا قتيبة وقطيبة هو ابن سعيد ابن - 00:25:00

جميل ابن طريف البغدادي ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن ما لك وهو انس امام دار الهجرة الفقيه المحدث الذي هو احد رجال السلسلة الذهبية التي يقع الاسانيد عند البخاري - 00:25:19

وهي مالك عن نافع عن ابن عمر ما لك عن نافع عن ابن عمر فمالك هو احد افراد هذه في السلسلة والتي هي اصح الاسانيد عند البخاري وهو امام فقيه محدث وهو صاحب المذهب المشهور - 00:25:49

وكنيته ابو عبدالله وكذلك الشافعي كنية ابو عبد الله واحمد بن حنبل كنيته ابو عبد الله وثلاثة كلهم يكنون بابي عبد الله ثلاثة من اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة كل منهم يكتن بابي عبد الله وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة حديث الامام مالك -

00:26:14

اخرجه اصحاب الكتب الستة صالح ابن كيسان المدنی وهو ثقة ثبت خرج حديث واصحاب الكتب الستة. عن وعن عائشة عن عروة عن عائشة وقد مر ذكرهم قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى وعبدالرحمن قال حدثنا ابو عوانة عن بكير بن الاخنث عن مجاهد عن ابن - 00:26:39

ابن عباس رضي الله عنهم انه قال فرضت الصلاة على لسان النبي صلی الله عليه وسلم في الحضر اربعة وفي السفر ركعتين وبالخوض ركعة ثم اورد النسائي حديث ابن عباس حديث ابن عباس رضي الله عنه قال - 00:27:06
قررت الصلاة على لسان النبي ؟ نعم. على لسان النبي صلی الله عليه وسلم ركعتين. ركعتين ؟ آآ في الحضر اربعة وفي سفر ركعتين وفي الخوف ركعة وفي الخوف ركعة. وهذا وهذا الحديث - 00:27:26

وقوله حديث ابن عباس فيه ان اه لا ينافي ما جاء في حديث عائشة من ان الصلاة اول ما صلی ركعتين لأن حديث ابن عباس يدل على على ما اال اليه الامر. يعني بعد ان زيدت - 00:27:48

وصارت اربعة فلا ينافي ما جاء في حديث عائشة انه فضل ركعتين لأن حديث عائشة يبين ما كان في اول الامر ثم الزيادة التي حصلت. واما حديث ابن عمر فحديث ابن عباس - 00:28:09

انه في الذي حصل اخيرا من كونها في المدينة جعلت اربع وتقصرا آآ الاربع الى ثنتين في حالة سفر كما جاء ذلك في الكتاب والسنة وقوله على لسان محمد عليه الصلاة والسلام - 00:28:26

اربعة يعني انه ما جاء ذكرها في القرآن وانما جاء ذكرها في السنة لأن اعداد الركعات وكون هذه اربع وهذه ثنتين وهذه ثلاثة واحدة اي الخوف ما جاء في الكتاب العزيز - 00:28:48

وانما جاء في السنة المطهرة ولهذا قال على لسان نبيه محمد عليه الصلاة والسلام وهو الذي اخبر بذلك عن الله وهو الذي بلغ ذلك عن الله وكل ما يأتي وكل ما - 00:29:07

يصدر من الرسول صلی الله عليه وسلم من آآ وهو كله من الوحي سواء كان متلوها وغير متلوه. والله عز وجل وما ينطق عن الهوى. ان هو الا وحي يوحى - 00:29:22

فاذما قوله على لسان علی لسان نبيه محمد صلی الله عليه وسلم اربعا اي ان تحديدها وبيان مقادير اعداد الركعات ان ما جاء بالسنة ولهذا فان بعض الطوائف الضالة التي - 00:29:39

التي قالت فانه لا يعول الا على ما في القرآن ولا يعول على ما جاء في السنة وهذا الكلام هو في الحقيقة كفر بالقرآن والسنة لأن القرآن جاء بالامر بما جاءت به السنة - 00:29:59

ومن اوضح ما ومن اوضح ما يدل على سقوط هذا القول وبطلانه ان العبرة بما في القرآن دون ما في السنة ان الصلوات الخمس المفروضة ما عرفت اعدادها الا بالسنة - 00:30:20

ما اعرف اعداد الركعات الا بالسنة ما جاء في القرآن شيء يبين عدد الركعات والذي يقول انه لا يعول الا على ما جاء في القرآن يقال له اين في القرآن ان الظهر اربع ركعات - 00:30:43

هو ان العصر اربع ركعات وكيف تصلی ؟ وكيف يصلی كيف يصلی من يقول هذا؟ كيف يؤدي الصلوات ؟ والقرآن ليس فيه اربع ركعات وانما الاربع الركعات والثلاث الركعات والرکعتين جاء ببيانها في السنة - 00:30:59

وهذا وهذا يبين ان ما تقوله تلك الفرقه الضالة التي قالت انه يقتصر ويلتزم بما جاء في القرآن دون ما في السنة ان هذا في الحقيقة انما هو كفر في الكتاب والسنة. لأن من كفر بالسنة فهو كافر بالقرآن. لأن الله تعالى يقول وما اتاكم الرسول فخذوه. وما - 00:31:16

نهاكم عنده فانتهوا. ولهذا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وارضاه لما لعن النامضة والمتنمصة قال ما لي لا لعن من لعنه رسول الله وهو في كتاب الله لعن الله ازواء الله النامضة والمتنمصة. لعن الله الحالق والصادقة والشاقة - 00:31:43

الحادي الذي ورد في آآ يعني آآ اللعن بالوصف او صفة من النساء لما قال هذه المقالة وكانت احدى الصحابيات سمعت كلامه جاءت اليه وقالت يا ابا عبدالرحمن ان من قراءة المصحف من اول هلاقة ما وجدت فيه هذا الذي تقول لعن الله النامضة والمتنمصة ليس في

قال لها ان كنت قرأتيه فقد وجدتنيه. يقول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فماتكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا. فان قوله على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم يعني ان فرضها ما جاء في القرآن وانما - 00:32:37 في السنة وهو وحي وكل ما يأتي لأن النبي صلى الله عليه وسلم فهو وحي الا ان منه ما هو مترافق ولكن كلها يجب العمل بها. وكلها يجب الالتزام بما جاء فيها - 00:32:55

ومن كفر بالسنة فهو كافر بالقرآن ومن كفر بالسنة والغافل عنها ولم يعتبرها فهو كافر بالقرآن ولا نصيبه له في الاسلام. اما قوله واما ما جاء في وفي الخوف ركعة فهو بدل على ان صلاة الخوف في بعض احوالها تكون ركعة - 00:33:12 وذلك فيما اذا اشتد الخوف فإنه يجوز الاقتطاع على ركعة واحدة كما جاء في حديث ابن عباس فذهب اليه بعض العلماء ومنهم من قال ان صلاة الخوف لا تنقص عن ركعتين - 00:33:38

ولا تنقص عن ركعتين وقال انما جاء في حديث ابن عباس فمحموم على الركعة التي آآيفعلها كل طائفة ثم تضييف اليها ركعة اخرى لكن لفظ الحديث واضح بان صلاة الخوف ركعة ومعنى ذلك انه يمكن الاقتصار على ركعة واحدة - 00:33:57 في صلاة الخوف وصلاة الخوف جاءت لها صفات متعددة في سنة الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وستأتي في هذا الكتاب او سيرأني بهذا الكتاب بعض منها اما اسناد الحديث اخبرنا عمرو بن علي - 00:34:26 وهو الفلاس المحدث الناقد وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة يحيى وعبد الرحمن. حد هنا يحيى وعبد الرحمن. يحيى هو بن سعيد القطان وهو ثقة محدث الناقد حديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:34:51

وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الرحمن هو بن مهدي وهو ثقة ناقد حديثه عند اصحاب الكتب الستة وهذا الشخصان وهو ما يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي هما اللذان قال فيهما الذهبي في كتابهما يعتمد قوله بالجرح والتعديل - 00:35:15 ان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي اذا اجتمعوا على جرح شخص فهو لا يكاد يندمل جرحه يعني معناه انهما يصيبان فيما يقولان وان من جراحه واتفقا على جرحه فقد اقام الهدف - 00:35:37

ولا يسلم ولا يكاد يسلم من من ذلك الجرح وهو الذي عبر عنه بقوله لا يكاد يندمل جرحه لا يكاد يندمل جرحه وحديث عبد الرحمن ايضا اخرجه اصحاب الكتب الستة فكل منهما يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن المهدى خرج حديثه مع اصحاب الكتب الستة - 00:35:57

ان جميع عن ابي عوانى وهو الوظاح ابن عبد الله اليشكري ووظاح بن عبدالله ان يشكري مشكورا بكنيته ابو عوانة. وهو ثقة ثبت خرج حديث واصحاب الكتب الستة وابو عوانة هذا - 00:36:23

متقدم وهو غير ابو عوانة الاسرائيلي صاحب صاحب المستخرج على صحيح مسلم والذي يقال له المستخرج ويقال له صحيح ويقال له المسند فذاك متاخر واما هذا فهو متقدرا الذي هو ابو عوان - 00:36:44

مشهورا هذا بكنيته وذاك مشهور بكنيته عن بكير بن الاخنس وبكير ابن الاخنس نعم خرج له البخاري في جزء القراءة خلف الامام ومسلم وابو داود والنسيائي وابن ماجة يعني لم يخرج له الترمذى. ولم يخرج له البخاري الا في جزء القراءة - 00:37:10

لم يخرج له في الصحيح ها؟ عن مجاهد بن جبر وهو ثقة خرج حديث واصحاب الكتب الستة عن ابن عباس صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وابن عمه - 00:37:47

وهو احد السبعة المكفرین من روایة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ورؤي الله تعالى عن ابن عباس وعن الصحابة اجمعين قال اخبرنا يوسف ابن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد - 00:38:08

قال حدثنا محمد بن عبد الله الشعيبى عن عبد الله ابن ابي بكر ابن الحارث ابن هشام عن امية بن عبدالله بن خالد بن اسید انه قال لابن عمر رضي الله عنهما كيف تقصرون الصلاة؟ وانما قال الله عز وجل - 00:38:27

ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم وقال ابن عمر يا ابن اخي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتنا ونحن ضلال

فعلمنا فكان بما علمنا ان الله عز وجل امرنا ان نصلی رکعتین في السفر. قال الشعیبی وکان الزھری يحدث بهذا الحديث - [00:38:44](#)
عن عبدالله بن ابی بکر ثم اورد النسائی حديث عبد الله بن عمر رضی الله تعالی عنھما محمد؟ اي نعم امية ابن عبد الله امية اسألہ
امية ابن عبد الله قال كيف تقصص الصلاة في السفر - [00:39:08](#)

والله عز وجل يقول آآ الصلاة ان خفتم فانه قید ذلك بالخوف. قید ذلك قید القصر بالخوف. قال وكيف تخسر في السفر فبين ان
القصر انما بين ابن عمر ان قصر الصلاة في السفر بينه رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:39:33](#)

ولهذا قال جاءنا رسول الله عليه الصلاة والسلام ونحن ضلال فعلمنا وكان فيما علمنا ان نصلی الصلاة ان نصلی في سفر
رکعتین ومعنى هذا ان المعتمد في ذلك سنة رسول الله صلی الله علیه وسلم وبيانه وتعلیمه وتوجیهه صلوات الله وسلامه وبرکاته
عليه - [00:40:02](#)

حيث قال ابن عمر اه بعث الله بنا محمد صلی الله علیه وسلم ونحن ضلال فعلمنا وعلمنا وكان فيما علهم انهم يصلون الصلاة
يصلنا في سفر رکعتین وهذا يدل على وهذا هو الجواب الذي اجاب به امية ابن عبدالله - [00:40:28](#)

وان هذا انما جاء في السنة وهذه الآیة قیدت بالخوف ولكن السنة بینت ان السفر تقصص فيه الصلاة الرباعیة فتصلی رکعتین تمام
عدنا عن امية ابن عبد الله ابن خالد ابن اسید انه قال لابن عمر كيف تقصص الصلاة؟ وانما قال الله عز وجل ليس عليکم جناح -
[00:40:59](#)

فاکثروا من الصلاة ان خفتم وقال ابن عمر رضی الله عنھما يا ابن اخی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتنا ونحن ضلال وعلمنا
فكان فيما علمنا ان الله عز وجل امرنا ان نصلی رکعتین في السفر. ربما في - [00:41:31](#)

قول ابن عمر لامیة ابن عبد الله يا ابن اخی يعني هذه من العبارات التي يستعمل يعني في الخطاب وفي التلطف بحيث يقول الكبير
للصغری او ابني او يقول له يا ابن اخی - [00:41:52](#)

يا ابن اخی وهنا قال يا ابن اخی يعني اخوه في الاسلام ابن اخیه في الاسلام ويقول اما ابني او يا ابن اخی وهنا قال يا ابن اخی
وذلك من التلفظ بالكلام قاله لامیة ابن عبد - [00:42:12](#)

اما اسناد الحديث يقول اخبرنا يوسف ابن الزعفر اخبرنا يوسف ابن سعید المیحی المیحی وهو ثقة خرج
له حافظ له وحده؟ نعم وهو المیح خرج له النسائی وحده لم يخرج له غير النسائی - [00:42:36](#)

وان محمد حدثنا محمد حجاج بن محمد وهو المیحی وهو ثقة ثبت خرج له اصحاب الكتب الستة الا حدثنا محمد ابن عبد الله
الشعیب قال حدثنا محمد ابن عبد الله - [00:43:02](#)

الشعیبی وهو ایش وهو صدوق خرج له الاربعة اصحاب الكتب اصحاب السنن الاربعة عن عبد الله ابن ابی بکر ابن الحارت ابن هشام.
عن عن عبد الله ابن ابی بکر ابن الحارت - [00:43:19](#)

ابن هشام يعني ابوه احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال. عبدالله بن ابی بکر بن عبد الرحمن بن الحارت بن نعم عبد الله بن ابی بکر
هذا؟ صدیق نعم مبروك خرج له النسائی وابن ماجة يروی عن امية - [00:43:38](#)

ابن عبد الله ابن ابن خالد ابن عثیم وهو ایضا صدوق خرج له النسائی وابن ماجة وهو ثقة خرج له النسائی وابن ماجة
خرج له النسائی وابن ماجة تلمیذه الذي روی عنه كل من الاثنين روی عنه النسائی - [00:44:09](#)

وابن ماجه عن ابن عمر رضی الله عن ابن عمر رضی الله تعالی عنھما ورکعتین وفي الحضیر اربع وفي الخوف رکعة وهنا بیان عدد
الصلوات عدد الصلوات في اليوم والليلة - [00:44:29](#)

وانها خمس قد اورد النسائی طلحة بن عبید. حديث طلحة بن عبید الله رضی الله تعالی عنه انه جاء رجل من نجد سائر الرأس اه
يسمعون صوته ولا يعرفون ما يقول - [00:44:49](#)

له دوي وحتى دنا من رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا هو یسائل عن الاسلام یسائل عن شرائعه يعني ماذا اوجب الله عز وجل عليه
فقال له النبي صلی الله علیه وسلم النبي صلی الله علیه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة. وهذا هو محل الشاعر - [00:45:08](#)

المراد الحديث بالباب خمس صلات في اليوم والليلة قال هل على غيرها؟ قال لا الا ان تطوع يعني ما اوجب الله في اليوم والليلة الا
خمس صلوت ولا يجب سواها - [00:45:25](#)

ومع ذلك فهو تطوع فهذا يدل على ان الذي اوجبه الله عز وجل من الصلاة في اليوم والليلة وهذه الخمس وما زاد عليها فهو تطوع
والذي استدل به على ان الوتر - [00:45:40](#)

انه غير واجب لان قوله عليه الصلاة والسلام له فليس عليك غيرها الا تطوع ان يدل على ان الفرض والواجب هو هذه الخمس ولكن
ما عدا هذه الخمس منه هو سنن - [00:45:58](#)

ولكنها متفاوتة واكدوا السنن الوتر ورकعتي الفجر ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يتركهما لا في حرم ولا في سفر والمحافظة
على السنن هي حماية ووقاية للفرائض ومن حافظ على السنن حافظ على الفرائض - [00:46:21](#)

ومن تساهل في السنن تساهل في الفرائض قد يتتساهل في الفرائض والحديث يدل على ان الفرض باليوم والليلة هو خمس ليس
عليها زيادة ولا ولا نقتفي لا تنقص ولا تزيد - [00:46:44](#)

يعني الفرض لا ينقص عن خمس ولا يزيد عن خمس بل هو خمس لا زيادة ولا نقصان اي المفروض وان التطوع وهو وراء ذلك وهو
وراء ذلك قال هل على غيرها؟ قال لا ان لم تطوع - [00:47:04](#)

ثم اخبره عن الصيام وان الواجب عليه ان يفريج شهر رمضان وقال هل على غير ذلك؟ قال لا ان لم تطوع ثم ذكر له الزكاة قال لا على
غيره قال لا ان لم تطوع - [00:47:25](#)

ثم ابر و هو يحلف يقول والله لا ازيد على ذلك ولا انقص وقال افلح ان صدق قوله عليه الصلاة ان صدق لا يعني ان فما زاد على ذلك
بخلاف هذا الحكم الذي قاله الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:47:46](#)

وذلك ان ومن حصل له الفلاح في حال اختصاره على الواجبات فهو من باب اولى اذا كان يؤدي الواجبات ويزيد عليها نوافل اذا كان
يؤدي الواجبات ويزيد عليها نوافل. قد جاء في الحديث القدسي - [00:48:09](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام فيما يروي عن ربه انه قال وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما صرته عليه ثم قال ولا يزال عبدي
يتقرب الي بالنوافل حتى احبه واذا احبته قلت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي
بها - [00:48:30](#)

استعادة لاعيذنه الى اخر الحديث هذا يدلنا على ان الفرائض ان الاتيان بالنوافل هي فيه وقاية وفي حماية وان من حافظ عليها اي
وهي نوافل فهو يحافظ على ما هو مفروض من باب اولى - [00:48:54](#)

ومن تساهل بالنوافل وقد يتتساهل في الفرائض ويتهاون في الفرائض والعياذ بالله عن طلحه بن عبيد الله رضي الله عنه انه يقول
جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد زائر الرأس - [00:49:23](#)

تجمع دوي صوته ولا نفهم ما يقول حتى دنا فاذا هو رجل جاء رجل كلمة رجل هذا آآيسمونه في المصطلح
المبهم المبهم والابهام يكون في الاسناد ويكون في المتن - [00:49:43](#)

ويكون في الاسناد ويكون في المسح وهنا مبهم في المثل لانه قال جاء رجل وهذا لا يؤثر يعني سواء علم المبهم او لم يعلم وانما
يؤثر الابهام في الاثنين يعني يتوقف عليه معرفة - [00:50:27](#)

آآاستقامة الاسناد من عدمها اما في المتن هاديك الإبهام لا يمر سواء عرف المبهم او لم يعرف وقد عرف المبهم وانه الامام
ابن ثعلبة امام ابن ثعلبة واذا فهو مبهم وقد عرف ذلك المبهم - [00:50:43](#)

وانه الامام ابن ثعلبة جاء ثائر الرأس يعني ان شعره منتفسح اه يعني يصف حالته وهيئته الذي جاء وهو عليها وان انه يتكلم كلاما
تجمع جوي قوته ولا نفهم ما يقولون. نسمع دوي صوته نحو ما يقول - [00:51:12](#)

يسمعون صوتا دون ان يفهموا الكلام الذي قيل في ذلك الصوت فلما وصل ودنا واذا هو يسأل عن الاسلام يعني هذا الشيء الذي
يسمعون منه قبل ان يصل واذا هو يسأل - [00:51:48](#)

عن الاسلام يعني عن شرائعه وهذا او مثل هذا الوصف الذي يوصف فيه الراوي يدل على ظبط الحديث لان لان مثل ذلك مما يدل على الضبط يعني كون الراوي يروي الحديث - [00:52:05](#)

ويذكر صفات حصلت في حال حال التحدى بالحديث فهذا يدل على الظبط كونه يقول جاء رجل صفة كذا وكذا يعني معناه انه ضبط الحديث لانه عرف الحديث وعرف الهيئة التي كان عليها ذلك الراوي - [00:52:30](#)

الذى كان هو سبب الحديث والذى جاء الحديث جوابا له على سؤاله فذلك مما يدل على ضبط الراوى واتقانه واذا هو يسأل عن الاسلام يعني عن شرائعه شرائعه يعني ما اوجبه الله عز وجل - [00:52:50](#)

لان يعني اصل الاسلام موجود عنده ومعلوم وهو جاء مسلما ولكنه يسأل عن الشرائع التي شرعها الله عز وجل قال حتى زنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة. قال هل - [00:53:13](#)

على غيرهن قال لا الا ان تتطوع. يعني هل علي غيرهن؟ يعني من الصلوات وليس المقصود من ذلك من الشرائع الاخرى لان الذي جاء يبين ان المقصود منه انما هو الصلاة - [00:53:37](#)

هل علي غيرها يعني غير هذه الصلوات؟ يعني من الصلوات وليس من الشرائع الاخرى الاحكام الاخرى وانما المسئول عنه يتعلق بالصلاحة قال لا الا ان تتطوع يعني ليس عليك شيء - [00:53:55](#)

غير هذه الخمس الا ان تتطوع والا ان يحصل منك تطوع زائد عن خمس فهذا هو الذي عليك لكنه تطوع ان فعلته واما الامر اللازم نحو هذه الصلوات الخمس وقد جاء - [00:54:16](#)

وهذا هو محل الشاهد من هذا الحديث لان الحديث كم آآ صلاة اليوم والليلة كم فرضت صلوات في اليوم والليلة؟ يعني عددها في اليوم والليلة وهي وقد جاء ذلك مبينا - [00:54:35](#)

لحاديث اخرى منها حديث معاذ ابن جبل عندما بعثه الى اليمن قال له انك تأتي قوم اهل الكتاب وليكن اول ما تدعوهم ليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اجابوا كل ذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم - [00:54:53](#)

والواحدة وهو حديث متفق عليه اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما. نعم. قال والصيام شهر رمضان قال هل علي غيره؟ قال فصيام شهر رمضان. قال هل علي غير قال له ان لم تتطوع - [00:55:08](#)

يعني ليس عليك قيام سوى الشهر الا اذا تطوعت ثم الزكاة كذلك لما ذكر له الزكاة قال هل علي وغيرها قال لا الا ان تتطوع يعني بعد الفريضة بعد الزكاة الواجبة لا ليس عليك - [00:55:23](#)

شيء زائد على هذه الزكاة الواجبة الا ان تتطوع بان تخرجني شيئا من ما لك تطوعا ليس فرضا لازما قال فادرر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق - [00:55:42](#)

قال والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه يعني لا لا انقص منه بان يترك لان شيئا من هذه الفرائض ولا يزيد عليه قيل انه لا يزيد عليه يعني شيئا يعني آآ - [00:56:02](#)

يعتبره واجبا يعني على سبيل الوجوب ولكن هذا لا يعني انه لا يتطوع لانه قال الا تطوع فهو لا يزيد ولا ينقص فيما هو واجب ولكنه قد يأتي بشيء زائد على ذلك تطوعا - [00:56:21](#)

على سبيل التطوع قال عليه الصلاة والسلام افلح لان صدق يعني الصدقة فيما قال فانه مفلح لانه اخذ بأسباب الفلاح وهي القيام بالواجبات وكما ذكرت من قبل ان الفلاح يحصل - [00:56:44](#)

لمن اقتصر على الواجبات ولكن من اه حصل له الزيادة في التطوع فهو اولى بذلك وهو احق بهذا الوصف الذي هو الفلاح ممن اقتصر على الواجبات لان من اتي بالواجب - [00:57:08](#)

فانه يسقط عنه الاثم ومهلك بالمستحب فانه يحصل اجرا فعلى المندوب كما يحصل اجرا على الواجب الذي يؤديه وقد جاء في صحيح مسلم في بعض روایاته افلح وابيه انطلق افلح وابيه ان صدق - [00:57:32](#)

قوله ابيه آآ ظاهره انه قسم واقسم بابيه وقد جاء عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام انه نهى عن الحلف بالباء والامهات وقال ما

كان حالها بالله فليحلف بالله او ليصمت - 00:57:56

وكيف يوفق بينما جاء بالنهي عليه الصلاة والسلام عن الحلف بالآباء والامهات الحلف بغير الله وبينما وبين قوله عليه الصلاة والسلام افلح وابيه انصدع قد اجيب عن ذلك لأن هذا كان في اول الامر - 00:58:17

قبل ان يأتي النهي وقبل ان يحصل التحرير ويقال ان هذا آآ ويقال في اقوال اخرى غير هذا لكن هذا هو اولاها واظهرها الذي اشرت اليه هذا اخبارنا قصيدة يقول اخربنا قتبة وقد مر ذكره عن ما لك - 00:58:39

عن ما لك ابن انس وقد لامر ذكره عن ابي زبیر عن ابي سهيل وهو نافع ابن ابن مالك ابن ابي عامر الاصبھي وهو سبب؟ وهو ثقة وهو ثقة خرج له الجماعة يروي عن ابيه ما لك ابن ابي عامر الاصبھي وهو ايضا ثقة خرج له الجماعة - 00:59:03

يروي عن طلحة بن عبید الله وهو الصحابي الجليل احد العشرة المبشرين بالجنة الذين شهدوا لهم النبي صلی الله عليه وسلم في الجنة في حديث واحد وفي مجلس واحد وقال ابو بکر في الجنة - 00:59:33

وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة الزبیر في الجنة وعبد الرحمن ابن عوف في الجنة وسعید بن زید في الجنة وسعید بن وقر في الجنة وابو عبیدة الجراح في الجنة. ابو عبیدة ابو عبیدة عامر الجراح في - 00:59:51
احد عشرة في المجلس الواحد وفي حديث واحد ولهذا اطلق او شهر اطلاق لقب العشرة المبشرين بالجنة ولا يعني ذكر العشرة المبشرين بالجنة انه ما بشر غيرهم بل هناك اخرون بشروا - 01:00:10

مثل مثل ثابت ابن قاس ابن شمامس وعکاشة بن محسن والحسن والحسين وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم ولكن قيل العشرة لانهم جمعوا في حديث واحد وبشروا في الجنة في حديث واحد حيث طردتهم النبي - 01:00:30
النبي صلی الله عليه وسلم وقال عن كل واحد منهم انه في الجنة قال عن كل واحد منهم انه في الجنة وطلحة من عبود الله هذا هو احد عشرة المبشرين بالجنة رضي الله تعالى عنه وارضاه - 01:00:48

حيث خرج اصحاب كتب الستة قال اخربنا قتبة قال حدثنا نوح ابن قيس عن خالد ابن قيس عن فساده عن انس عن انس رضي الله عنه انه قال سأله رجل رسول الله صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - 01:01:02

فما افترض الله عز وجل على عباده من الصلوات. قال افترض الله على عباده صلوات خمسا قال يا رسول الله هل قبلهن او بعدهن شيئا؟ قال افترض الله على عباده صلوات خمسة - 01:01:21

فحلف الرجل لا يزيد عليه شيئا ولا ينقص منه شيئا. قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ان صدق ليدخلن الجنة ثم اورد النسائي حديث انس ابن مالك وهو بمعنى حديث - 01:01:39

آآ رائحة من عبود الله رضي الله تعالى عنه آآ ان رجلا سأله النبي صلی الله عليه وسلم ماذا فرض الله على عباده من صلوات اليوم والليلة؟ قال خمس خمس صلوات - 01:01:56

قال هل قبلهن وبعدهن؟ قال لا قال فحلف الا يزيد على ذلك ولا ينقص. فقال عليه الصلاة والسلام ان صدقة لا يدخلن الجنة صدق ويدخل الجنة وهذا هو معنى الفلاح الذي جاء في الحديث المتقدم - 01:02:10

عذقلا افلح ان صدق يعني معناه انه يدخل الجنة لأن نتيجة الفلاح وثمرة الفلاح ان يدخل الجنة آآ وفي هذا الحديث اخبارنا كتبة اخربنا قتبة وقد مر ذكره. حدث لنا نوح ابن القيم. حدثنا نوح ابن قيس - 01:02:28

ابن رباح الازدي البصري وهو صدوق خرج له مسلم واصحاب السنن الاربعة يروي عن اخيه آآ خالد ابن قيس يروي عن اخيه خالد ابن قيس وهو وهو صدوق يفرض خرج له مسلم وابو داود والترمذی في الشمائی والنسمائی وابن ماجة - 01:02:50

يعني خرج له مسلم وخرجوا لاصحاب السنن الاربعة الا الترمذی فانه لم يخرج له في سننه وانما خرج له في كتاب الشمائی عن قتادة؟ عن قتادة ابن جعابة السدوسي وهو ثقة خرج حنیفة واصحاب كتب الشدائ. امانة رضي الله تعالى عنه وقد مر - 01:03:27

- 01:03:48 -